

1/1	الصفحة	الامتحان الجهوي الموحد للبكالوريا			<p>المملكة المغربية وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني</p> <p>الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة فاس مكناس</p>
الدورة العادية 2016		السنة الأولى من سلك البكالوريا		المستوى:	
مدة الإنجاز	المعامل	الفرائض والتقويم : (السلم)		المادة:	
2	س 2	العلوم الشرعية		الشعب(ة):	

الفرائض: 10ن

- أولاً ①- المراد بعمودي الانتساب الفروع والأصول: أربعة من الفروع وهم: الابن والبنت وابن الابن وبنت الابن، واثنان من الأصول وهما: الأب والجد وان عل..... (0.5ن)
- ②- دليل ارث الإخوة للأم من القرآن قوله تعالى: "وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ كُلَّهُ أَوْ امْرَأَةً أَوْ أَخَّا فَلَكُلُّهُ وَاحِدٌ مِّنْهُمَا إِذَا كَانُوا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الْثُلُثِ". (1ن)
- ③- أ- السادس، قال المصنف: وفرضه السادس في الانفراد. (0.5ن)
- ب- الاشتراك في الثلث بالتساوي. قال المصنف: والقسم في الثلث مع التعدد. (0.5ن)
- ④- حجاب الإخوة للأم هم الابن والبنت وابن الابن وبنت الابن والأب والجد. (1ن)

ثانياً:

..... (2ن) ①

الوارث	نوع ارثه	حالات ارثه	شروط ارثه	من يحجبه حجب إسقاط																														
الأم	الفرض وحده	السدس	عند وجود الفرع الوارث أو المتعدد من الإخوة مطلقاً	لا تحجب حجب حجب إسقاط																														
		الثلث	إذا لم يكن للهالك فرع وارث ولا متعدد من الإخوة																															
		ثلث الباقي	في المسالتين المعروقتين بالغراويين وذلك إذا كان معها زوج وأب أو زوجة وأب																															
..... (1.5ن) ② (1.5ن) ② (1.5ن) ② (1.5ن) ②	ب- (1.5ن)																														
<table border="1"> <tr><td>12</td><td></td><td></td></tr> <tr><td>3</td><td>زوج</td><td>1/4</td></tr> <tr><td>2</td><td>أم</td><td>1/6</td></tr> <tr><td>6</td><td>بنت ابن</td><td>1/2</td></tr> <tr><td>1</td><td>اخت ش</td><td>ع</td></tr> </table>	12			3	زوج	1/4	2	أم	1/6	6	بنت ابن	1/2	1	اخت ش	ع	<table border="1"> <tr><td>24</td><td></td><td></td></tr> <tr><td>3</td><td>زوجة</td><td>1/8</td></tr> <tr><td>4</td><td>أم</td><td>1/6</td></tr> <tr><td>12</td><td>بنت</td><td>1/2</td></tr> <tr><td>5</td><td>اخ ش</td><td>ع</td></tr> </table>	24			3	زوجة	1/8	4	أم	1/6	12	بنت	1/2	5	اخ ش	ع			
12																																		
3	زوج	1/4																																
2	أم	1/6																																
6	بنت ابن	1/2																																
1	اخت ش	ع																																
24																																		
3	زوجة	1/8																																
4	أم	1/6																																
12	بنت	1/2																																
5	اخ ش	ع																																

- ثالثاً: أ- لا يرث في ابن عمه لأن القتل عمداً منع من مواعظ الإرث. (0.5ن)
- ب- لا يجوز لأن الأخت إذا كانت مع جنس البنات ترث بالتعصيب وليس بالفرض. (0.5ن)
- ج- يرث منها لأن الزوجية ثبتت بالعقد وهي سبب من أسباب الإرث. (0.5ن)

التقويم: 10ن

- أولاً ①- حروف الجمل هي الحروف العربية مرتبة على نسق خاص مقابل قيم عددية. (0.5ن)

..... (1.5ن) ②- ح-8، نط-59، مج-43، 9-حد، 600-خ، 348-سمح.

- ثانياً: ①- إنجلاء: وضع وظاهر، رى: يقسم على العدد 210 قلاً: يضرب الباقي في 131، فضل: بقي (1ن)

②- الطريقة الحسابية الأولى المعروفة أواخر الأعوام العربية هي:

- نقسم العام العربي بغير السنة المطلوب أولها على 210 - نضرب الباقي من القسمة في 131 - نقسم الخارج على 6 مقام السادس وتنظر إلى الباقي، فإن كان النصف فأكثر نجبره بواحد ونصيفه للخارج، وإن كان أقل من النصف تلغيه - نزيد 5 على الخارج - نقسم الخارج على 5 مقام الخامس وتنظر إلى الباقي من القسمة، فإن كان النصف فأكثر نجبره بواحد ونصيفه للخارج، وإن كان أقل تلغيه - نزيد على الخارج 5 - نقسم المجموع على 7 أيام الأسبوع ونبدا بالباقي أو بسبعينه إذا لم يبق شيء من يوم الأحد فما وصلنا إليه من الأيام هو أول المحرم من السنة الهجرية المطلوبة (3ن)

- ③- إذا كان فاتح محرم لعام 1437 هـ هو يوم الخميس فإن مدخل شهر رمضان لأن أربع الثلاثاء (1ن)
- رمضان ففصل إلى يوم الثلاثاء (1ن)

- وبما أن أربع شهر ذي الحجة هو 4 إذن فاتحه هو يوم الأحد (1ن)

④- معرفة السنة الميلادية الموقعة للعام الهجري 466 تتبع الخطوات الآتية:

- نقسم الهجري 466 على الأذلاف 33 والخارج هو 14 - نقصنه من التاريخ الهجري فيبقى 452 - نضيفه إلى الزائد 622 فيجتمع 1074

وهو التاريخ الميلادي الموقعة للهجري 466 (2ن)